الأمم المتحدة
A/RES/71/139
Distr.: General
19 December 2016
الجمعية العامة

الدورة الحادية والسبعون
البند ٧٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (*A/71/508*)]

٧١/١٣٩ - برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٩٩ (د - ٢٠) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه للإسهام في تحسين المعرفة بالقانون الدولي كوسيلة من وسائل تعزيز السلام والأمن الدوليين وتشجيع العلاقات الودية والتعاون بين الدول،

وإذ تلاحظ أن عام ٢٠١٦ يتزامن مع بداية نصف القرن الثاني من عمر برنامج المساعدة، وإذ تشدد على أهمية كفالة استمرار البرنامج بنجاح لما فيه مصلحة الأجيال الحالية والمقبلة من المحامين،

وإذ تؤكد من جديد أن برنامج المساعدة نشاط أساسي من أنشطة الأمم المتحدة وأنه قد أرسى الأساس للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة منذ ما يربو على نصف قرن للعمل على تحسين المعرفة بالقانون الدولي،

وإذ تنوه بالمساهمة الكبيرة التي يقدمها برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ونشره بما يعود بالفائدة على المحامين من جميع البلدان والنظم القانونية ومناطق العالم منذ أكثر من نصف قرن،

وإذ تشدد على الإسهام الهام لبرنامج المساعدة، وبخاصة دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي ومكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، في تعزيز برامج الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال سيادة القانون،

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ تؤكد من جديد أن الطلب المتزايد على أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي وأنشطة نشره يطرح تحديات جديدة لبرنامج المساعدة،

وإذ تسلّم بأهمية أن يفيد برنامج المساعدة على نحو فعال الجهات المشمولة به، بما في ذلك ما يتعلق منه باللغات، واضعة في اعتبارها القيود المفروضة على الموارد المتاحة،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج المساعدة[1] وبآراء اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه الواردة في التقرير،

وإذ تلاحظ مع الارتياح ما جرى توفيره من موارد ضمن الميزانية البرنامجية لتنظيم دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي على أساس سنوي ولمواصلة تطوير مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي،

وإذ ترحب بعقد دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية الثلاث كافة في مجال القانون الدولي، لأول مرة في تاريخ برنامج المساعدة، لكل من أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٦،

وإذ تلاحظ مع الأسف أن زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار لم تُمنح في عام ٢٠١٦ بسبب عدم كفاية التبرعات،

وإذ ترى أن القانون الدولي ينبغي أن يحتل مكانة لائقة في تدريس المواد القانونية في كل الجامعات،

واقتناعا منها بضرورة تشجيع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والجامعات والمؤسسات على تقديم مزيد من الدعم لبرنامج المساعدة وعلى زيادة أنشطتها الرامية إلى تعزيز تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، ولا سيما الأنشطة التي تفيد بوجه خاص الأشخاص المنتمين إلى البلدان النامية،

وإذ تعيد تأكيد استصواب الاستفادة إلى أبعد حد ممكن، عند تنفيذ برنامج المساعدة، من الموارد والتسهيلات التي تتيحها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والجامعات والمؤسسات وغيرها،

---

(١) A/71/432.

وإذ تعيد أيضا تأكيد الأمل في أن تؤخذ في الاعتبار، لدى تعيين محاضرين ذوي مؤهلات عالية للحلقات الدراسية المقرر عقدها في إطار برامج الزمالات في مجال القانون الدولي، ضرورة كفالة تمثيل النظم القانونية الرئيسية والتوازن بين مختلف المناطق الجغرافية،

١ - **تكرر تأكيد موافقتها** على المبادئ التوجيهية والتوصيات الواردة في الفرع الثالث من التقرير السابق للأمين العام[٢]، ولا سيما المبادئ التوجيهية والتوصيات الرامية إلى تعزيز وتنشيط برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، استجابة للطلب المتزايد على أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي ونشره؛

٢ - **تأذن** للأمين العام بأن يضطلع في عام ٢٠١٧ بالأنشطة المحددة في تقريريه[٣]، بما يشمل الأنشطة التالية التي ستمول من اعتمادات الميزانية العادية:

(أ) برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي، مع منح ما لا يقل عن ٢٠ زمالة؛

(ب) دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا، ولآسيا والمحيط الهادئ، ولأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، مع منح ما لا يقل عن ٢٠ زمالة لكل دورة دراسية؛

(ج) مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي، بما يشمل استمرارها ومواصلة تطوير محتواها؛

(د) تعميم ما تحتويه المكتبة السمعية البصرية من منشورات ومحاضرات قانونية على البلدان النامية حسب توافر ما يكفي من الموارد اللازمة؛

٣ - **تأذن أيضا** للأمين العام بأن يواصل توسيع نطاق الأنشطة المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه التي ستموّل من التبرعات المقدمة عملا بالفقرات ١٤ و ٢٤ و ٢٥ أدناه؛

٤ - **تثني** على شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية في الأمانة العامة لما اتخذته من تدابير من أجل تحقيق وفورات في تكاليف برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ودورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي بهدف زيادة عدد الزمالات المتاحة للدورات التدريبية الممولة من اعتمادات الميزانية العادية، مع أخذ عدد الطلبات على هذه الدورات في الحسبان؛

٥ - **تأذن** للأمين العام بمنح زمالات إضافية للدورات التدريبية من الموارد المتاحة في إطار الميزانية البرنامجية لبرنامج المساعدة ومن التبرعات المقدمة عملا بالفقرة ٢٥ أدناه؛

---

(٢) A/70/423.

(٣) A/70/423 و A/71/432.

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ينظر في قبول مشاركين في الدورات التدريبية على نفقتهم الخاصة من بين المرشحين المنتمين إلى البلد المضيف أو البلدان الراغبة في تحمل كامل تكاليف مشاركتهم؛

٧ - **تأذن** للأمين العام بأن يقدم منحة دراسية واحدة على الأقل في عام ٢٠١٧ في إطار زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية في مجال قانون البحار، مع الإحاطة علما بالفقرة ٨ من القرار ١١٧/٦٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ والفقرة ٤ من القرار ١١٦/٧٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تخصيص موارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي ودورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا ولآسيا والمحيط الهادئ ولأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على أساس سنوي، ولاستمرار مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي ومواصلة تطويرها؛

٩ - **تعرب عن تقديرها** للأمين العام للأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج المساعدة، وبخاصة لما يبذله من جهود في سبيل تعزيز أنشطة التدريب في مجال القانون الدولي ونشره ومن أجل توسيع نطاق هذه الأنشطة وتحسينها في إطار البرنامج في عام ٢٠١٦؛

١٠ - **تثني** على الأمين العام لما يقوم به من أجل مواصلة وزيادة تطوير مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي باعتبارها إسهاما رئيسيا في تدريس القانون الدولي ونشره في جميع أنحاء العالم؛

١١ - **تسلّم** بأهمية منشورات الأمم المتحدة القانونية التي يعدها مكتب الشؤون القانونية، وتطلب مرة أخرى إلى الأمين العام إصدار المنشورات المشار إليها في تقريره السابق[٤] بشتى الأشكال، بما في ذلك المنشورات المطبوعة التي تعد أساسية بالنسبة إلى البلدان النامية؛

١٢ - **تكرر الإعراب عن تقديرها** للجهود التي بذلها مكتب الشؤون القانونية في سبيل تحديث منشورات الأمم المتحدة القانونية، وخصوصا مبادرة النشر المكتبي التي اتخذتها شعبة التدوين في الفترة من عام ٢٠٠٣ إلى عام ٢٠١٣ والتي عززت كثيرا من إصدار منشوراتها القانونية في حينها ومكنت من إعداد مواد التدريب القانوني، على النحو المشار إليه في قراراتها ١١٣/٦٤ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٥/٦٥ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٩٧/٦٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٩١/٦٧ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ١١٠/٦٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ١١٧/٦٩ و ١١٦/٧٠؛

---

(٤) A/70/423، الفقرة ٤٥.

١٣ - **تعرب عن أسفها مرة أخرى** لعدم نشر أي من المنشورات المشار إليها في تقرير الأمين العام منذ عام ٢٠١٤ نتيجة لوقف النشر المكتبي بسبب انعدام الموارد، على الرغم من قراراتها ٦٨/١١٠ و ٦٩/١١٧ و ٧٠/١١٦، وتكرر تأكيد توصيتها بتوفير الموارد اللازمة لاستئناف هذه المبادرة الناجحة؛

١٤ - **تعرب عن تقديرها** لإعداد دليل القانون الدولي باعتباره موردا تثقيفيا قيّما في مجال القانون الدولي يتناول مجموعة واسعة من مواضيع القانون الدولي الأساسية في إطار الدورات التدريبية التي تُعقد في هذا المجال ولدى المؤسسات الأكاديمية في البلدان النامية، بما يعزز التثقيف في مجال القانون الدولي في تلك البلدان، وتطلب إلى الدول الأعضاء أن تقدم ما يلزم من تبرعات لكفالة إنجاز هذا المورد التثقيفي باللغتين الإنكليزية والفرنسية وتعميمه على البلدان النامية؛

١٥ - **تطلب** إلى مكتب الشؤون القانونية مواصلة تعهّد مواقعه الإلكترونية المدرجة في مرفق تقرير الأمين العام وتوسيع نطاقها باعتبارها أداة قيّمة لنشر مواد القانون الدولي ولإجراء البحوث القانونية المتقدمة؛

١٦ - **تطلب** أن يستعان بالمتدربين الداخليين والمساعدين في مجال البحوث لإعداد مواد لمكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي وكذلك دليل القانون الدولي؛

١٧ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها شعبة التدوين في سبيل إنعاش دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي وعقدها باعتبارها نشاطا تدريبيا هاما؛

١٨ - **تعرب عن تقديرها** لإثيوبيا وتايلند وأوروغواي لاستضافتها دورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا ولآسيا والمحيط الهادئ ولأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٦، وتعرب عن تقديرها أيضا لشيلي لإبدائها الاستعداد لاستضافة الدورة الدراسية الإقليمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عام ٢٠١٧؛

١٩ - **تعرب عن تقديرها** للاتحاد الأفريقي للإسهام القيّم الذي لا يزال يقدمه إلى دورة الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لأفريقيا؛

٢٠ - **تعرب عن تقديرها** لغانا لاستضافتها الحلقة الدراسية الأولى بشأن القانون الدولي للجامعات الأفريقية في عام ٢٠١٦ بهدف تعزيز بناء قدرات التثقيف في مجال القانون الدولي لدى الجامعات الأفريقية والاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء برنامج المساعدة، ولإثيوبيا لإبدائها الاستعداد لاستضافة الحلقة الدراسية الثانية بشأن القانون الدولي للجامعات الأفريقية في عام ٢٠١٧؛

٢١ - **تشجع مرة أخرى** شعبة التدوين على التعاون مع المعهد الأفريقي للقانون الدولي، المكرس لتوفير التعليم العالي والبحث في القانون الدولي اللازمين لتنمية أفريقيا، في تنفيذ الأنشطة ذات الصلة في هذا المجال في إطار برنامج المساعدة؛

٢٢ - **تعرب عن تقديرها** لأكاديمية القانون الدولي في لاهاي للمساهمة القيمة التي لا تزال تقدمها لبرنامج المساعدة، مما يتيح للمرشحين في إطار برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي الحضور والمشاركة في برنامج الزمالات بالتزامن مع الدورات الدراسية التي تنظمها الأكاديمية؛

٢٣ - **تلاحظ مع التقدير** الإسهامات التي تقدمها أكاديمية لاهاي في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، وتهيب بالدول الأعضاء والمنظمات المهتمة أن تولي الاعتبار للنداء الذي وجهته الأكاديمية والداعي إلى الاستمرار في تقديم الدعم وزيادة تبرعاتها المالية، إن أمكن، بهدف تمكين الأكاديمية من القيام بأنشطتها، ولا سيما الأنشطة المتصلة بالدورات الدراسية الصيفية والدورات الدراسية الإقليمية وبرامج مركز الدراسات والبحوث في مجال القانون الدولي والعلاقات الدولية؛

٢٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل التعريف ببرنامج المساعدة وأن يدعو، بصورة دورية، الدول الأعضاء والجامعات والمؤسسات الخيرية وغيرها من المؤسسات والمنظمات الوطنية والدولية المهتمة والأفراد المهتمين بالأمر إلى تقديم تبرعات بهدف تمويل البرنامج أو المعاونة بغير ذلك من الوسائل على تنفيذه والتوسع فيه إن أمكن؛

٢٥ - **تكرر طلبها** إلى الدول الأعضاء والمنظمات والمؤسسات المهتمة والأفراد المهتمين بالأمر تقديم التبرعات من أجل مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي ولدورات الأمم المتحدة الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي التي تنظمها شعبة التدوين، كتكملة مهمة لبرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي؛

٢٦ - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء التي قدمت تبرعات لدعم برنامج المساعدة؛

٢٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين تقريرا عن تنفيذ برنامج المساعدة في عام ٢٠١٧ وأن يقدم، عقب إجراء مشاورات مع اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج المساعدة، توصيات تتعلق بالبرنامج في السنوات التالية؛

٢٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين البند المعنون ”برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه“.

الجلسة العامة ٦٢
١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦